

قُلْتُ: فَأَخْبِرْنِي عَنْ ضِحْكِكَ الْيَوْمَ وَحُزْنِكَ يَوْمَئِذٍ؟!

قَالَتْ: كُنْتُ أَخَافُ أَنْ لَا يَكُونَ لَنَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ، فَأَنَا الْيَوْمَ أَرْجُو.

قال: فَقَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَلَقِيتُ ابْنَ عُمَرَ فَحَدَّثْتُهُ حَدِيثَهَا فَقَالَ: مَا سَبَقَهَا
أَيُّوبُ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى الْجَنَّةِ إِلَّا زَحَفًا، لَكِنَّ ابْنَ عُمَرَ ذَهَبَتْ خَمِيصَتُهُ فَأَسِي^(١)
عَلَيْهَا فَعَمَّهُ ذَلِكَ.

٢٥ - حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ السَّدُوسِيُّ^(٢)، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطَّائِيِّ،
عَنْ مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ^(٣) قَالَ: وَفَدَّنِي أَبُو بَكْرٍ الصَّدِّيقُ
فِي عَشْرَةِ مِنَ الْعَرَبِ إِلَى الْيَمَنِ، فَبَيْنَا نَحْنُ ذَاتَ يَوْمٍ نَسِيرُ إِذْ مَرَرْنَا إِلَى جَانِبِ
قَرْيَةٍ أَعْجَبَنَا عِمَارَتُهَا، فَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا: لَوْ مِلْنَا إِلَيْهَا، فَدَخَلْنَا فَإِذَا هِيَ قَرْيَةٌ
أَحْسَنَ مَا رَأَيْتُ، كَأَنَّهَا زَخَائِفُ الرِّقْمِ، وَإِذَا قَصْرٌ أَبْيَضٌ بِفَنَائِهِ شَيْبٌ وَشُبَّانٌ، وَإِذَا
جَوَارٍ نَوَاهِدُ أَبْكَارٍ، قَدْ أَحْجَمَ الثَّنْدِيُّ عَلَى نُحُورِهِنَّ، قَدْ أَخَذَنَ الْمِهْزَامَ وَهِنَّ يُدِرْنَ
وَسَطَهُنَّ جَارِيَةً قَدْ عَلَتْهُنَّ جَمَالًا، بِيَدِهَا دَفٌّ تَضْرِبُهُ وَتَقُولُ:

مَعَشَرَ الْحُسَّادِ مُوتُوا كَمَدًا كَذَا نَكُونُ مَا بَقِينَا أَبَدًا
غَيْبَ عَنَا مَا نَعَانَا حَسَدًا وَكَانَ جَدُّهُ الشَّقِيُّ الْأَنْكَدَا

وَإِذَا غَدِيرٌ مِنْ مَاءٍ، وَإِذَا سُرْجٌ مَمْدُودٌ كَثِيرُ الْمَوَاشِي وَالْإِبِلِ وَالْبَقَرِ وَالْخَيْلِ
وَالْأَفْلَاءِ، وَإِذَا قُصُورٌ مُسْتَدِيرَةٌ.

فَقُلْتُ لِأَصْحَابِنَا: لَوْ وَضَعْنَا رِحَالَنَا فَتَأَخَذُ الْعُيُونُ مِمَّا تَرَى حَظًّا، وَتَقْضِي

(١) أَسِيَّ عَلَى الشَّيْءِ، وَلِلشَّيْءِ: حَزَنٌ.

(٢) لَمْ أَعْرِفْهُ.

(٣) النُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ بْنُ سَعْدِ الْأَنْصَارِيِّ الْخَزْرَجِيُّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمَدَنِيُّ، لَهُ وَلَاقِبُهُ

صَحْبَةٌ، تُوُفِيَ سَنَةَ (٦٥هـ).